

التعليق على عمدة الأحكام 42 ح 313 ح 133

لييب نجيب

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى اله واصحابه طيبين الطاهرين اما بعد فيقول الحافظ العلامة عبدالغني المقدسي رحمه الله تعالى رحمة واسعة ونفعنا بعلمه في الدارين كتاب الطلاق - [00:00:00](#)

عن عبدالله بن عمر رضي الله عنهما انه طلق امرأة له وهي حائض فذكر ذلك عمر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فتغيظ فيه رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:00:19](#)

ثم قال ليراجعها ثم ليمسكها حتى تطهر ثم تحيض ثم تحيض ثم فتطهر. فان بدا له ان يطلقها فليطلقها قبل ان يمسه فتلك العدة كما امر الله عز وجل وفي لفظ حتى تحيض حيضة المستقبل سوي حيضتها التي سوي حيضتها التي طلقها فيها. وفي لفظ - [00:00:35](#)

ان فحسب فحسبت من طلاقها وراجعها عبد الله كما امر رسول الله صلى الله عليه وسلم هذا الحديث يدل على ان الزوج لا يجوز له ان يطلق زوجته في حال الحيض - [00:01:02](#)

وقد قسم اهل العلم الطلاق الى قسمين فقالوا ان الطلاق اما ان يكون طلاقا سنيا او ان يكون طلاقا بدعيا فالطلاق البدعي ان يطلق الرجل زوجته وهي حائض او ان يطلق الرجل زوجته في طهر قد جامعها فيه - [00:01:24](#)

هذا يسمى طلاقا بدعيا وهو محرم واذا طلق الرجل زوجته طلاقا بدعيا فان الطلاق يقع مع انه محرم الا انه يقع في قول عامة العلماء واما القسم الثاني وهو الطلاق السني - [00:01:50](#)

فهو ان يطلق الرجل زوجته في طهر لم يجامعها فيه فعبدالله بن عمر طلق زوجته وهي حائض فقد تغيب اي غضب النبي صلى الله عليه وسلم من ذلك وامره ان يراجعها - [00:02:11](#)

وان تبقى عنده حتى تطهر ثم تحيض ثم تطهر ثم يطلقها اذا اراد قال وعن فاطمة بنت قيس ان ابا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب عن فاطمة بنت قيس ان ابا عمرو بن حفص طلقها البتة وهو غائب وفي رواية طلقها ثلاثا - [00:02:33](#)

فارسل اليها وكيله بشعير فسخطته فقال والله ما لك علينا من شيء. فجاءت رسول الله صلى الله عليه وسلم فذكرت ذلك له فقال ليس لك عليه نفقة في لفظ ولا سكنى - [00:02:57](#)

فامرها ان تعتد في بيت ام شريك. ثم قال تلك امرأة يغشاها اصحابي اعتدي عند ابن ام مكتوم. فانه رجل اعمى تضعين ثيابك فاذا حللت فاذا نيتي قالت فلما حللت ذكرت له ان معاوية بن ابي سفيان وابا جهم خطبان - [00:03:17](#)

فقال رسول الله صلى الله عليه وسلم اما ابو جهم فلا يضع عصاه عن عاتقه واما معاوية فصعلوك لا مال له انكحي اسامة ابن زيد فكرهته ثم قال انكعي اسامة بن زيد فنكحته فجعل الله فيه خيرا واغتبتم - [00:03:42](#)

عن فاطمة بنت قيس ان زوجها طلقها البتة. طلقها البتة اي طلقها ثلاثا وهذا يحتمل انه طلقها ثلاثا دفعة واحدة. قال لها انت طالق ثلاثا او قال لها انت طالق انت طالق - [00:04:06](#)

ويحتمل انه طلقها طلقتين من قبل ثم طلقها الطلقة الثالثة كل ذلك محتمل وكل ذلك جائز. سواء طلقها ثلاثا بلفظ واحد او طلقها ثلاثا بثلاثة الفاظ او طلقها طلقتين من قبل ثم طلقها الثالثة - [00:04:26](#)

فلما طلقها ثلاثا جاء وكيله وكيل زوجها الذي طلقها فاعطاها شعير فسخطت ذلك يعني قالت هذا شيء قليل كانت تظن ان لها حق اكبر فسخطت ذلك فأتى النبي عليه الصلاة والسلام فسأله - [00:04:50](#)

فقال هل لي حق عليه اذا طلقني يعطيني شيء يعطيني نفقة مثلا او سكنة فقال النبي عليه الصلاة والسلام ليس لك عليه نفقة ليس

لك عليه نفقة ومذهب الشافعي ان المرأة اذا طلقت طلاقا رجعيًا. يعني الطلقة الاولى او الثانية فان لها النفقة والسكنة - [00:05:12](#)
وان المرأة اذا طلقت طلاقا بائنا وهي حامل فلها النفقة والسكنة وان المرأة اذا طلقت طلاقا بائنا وليست حامل فلها السكنة وليس لها النفقة هكذا مذهب الشافعي وان كان في بعض روايات الحديث كما قال هنا ليس لك عليه نفقة وفي لفظ ولا سكنى - [00:05:44](#)
فهذا الحديث يبين انها ليست مستحقة لا للنفقة ولا للسكنة. لكن مذهب الشافعي قال لها السكنة وليس لها النفقة وله ادلة اخرى احتج بها لكن المقام يطول ان نذكر الخلاف بين - [00:06:15](#)

الفقهاء فلما حصل الطلاق امرها النبي عليه الصلاة والسلام ان تعتد في بيت ام شريك. ام شريك هذه يقال انها المرأة التي وهبت نفسها لرسول الله التي تقدم ذكرها قبل قليل - [00:06:33](#)
قال لها النبي عليه الصلاة والسلام اعتدي في بيت ام شريف فبدأت بالعدة في بيت ام شريك ثم قال لها النبي عليه الصلاة والسلام تلك امرأة يغشاها اصحابي. ام شريك كانت امرأة سالحة - [00:06:52](#)
وكانت تصنع الطعام لفقراء الصحابة فيأتون الى بيتها ويأكلون فقال لها النبي عليه الصلاة والسلام تلك امرأة يغشاها اصحابي اياته الصحابة الى بيتها فلا يناسب ان تكوني معتدة هناك ربما لا مثلا تكوني محتجة وربما يكون الامر فيه حرج او طيق عليه -

[00:07:08](#)
اعتدي في بيت ابن ام مكتوم فانه رجل اعمى. تضعين عنده ثيابك. اي انه لا يراك فهو لا يراك وايضا هي لا يجوز لها ان تنظر اليه. لان الرجل مطالب بغض البصر والمرأة ايضا مطالبة بغض البصر - [00:07:35](#)
وقل للمؤمنات يغضضن من ابصارهن فاعتدت في بيت امي ابن امي مكتوم. فلما انتهت العدة اتت النبي عليه الصلاة والسلام. قالت يا رسول الله خطبني اثنان خطبني خطبني ابو الجهم وخطبني - [00:07:58](#)
معاوية يعني كأنها تقول من الافضل؟ اتزوج هذا او اتزوج هذا؟ فقال عليه الصلاة والسلام اما ابو الجهم فلا يضع العصا عن عاتقه قيل اي انه كثير السفر وقيل كثير الضرب للنساء - [00:08:16](#)

واما معاوية فصعلوك لا مال له ما عنده مال واضح انكحي اسامة اسامة هذا مولى. ما معنى مولى يعني ابوه كان عبدا ابوه زيد بن حارثة كان عبد فهو ثم عتق فصار حرا فهو ابن - [00:08:35](#)
ايوة اسامة ابن زيد يعني ابن رجل كان عبدا. يعني هذا العرب تنظر اليه انه ناقص واضح وهذه فاطمة بنت قيس من قريش يعني من معدن العرب من افضل قبيلة عربية - [00:08:59](#)

فكيف يقول يعني هي تقول؟ يعني بلسان حالها انا امرأة قرشية كيف اتزوج مولى فقال لها انكحي اسامة قالت فكرهته ما اعجبها فقال لها مرة ثانية انكحي انكحي اسامة ابن زيد - [00:09:18](#)
قالت فنكحتهم اي فعلت ذلك طاعة لرسول الله صلى الله عليه وسلم. قالت فاغتبتم اي فرحتم جعل الله فيه خيرا وهذا الحديث يدل على ان المرأة اذا طلقت طلاقا بائنا - [00:09:37](#)

وليست حامل فلا تستحق النفقة ولا السكنة وان كان مذهب الشافعي يقول ليس لها النفقة لكن لها السكنة. ويحتج بالاية الكريمة اسكنوهن من حيث سكنتم من وجدكم فقال الاية اوجبت السكنى - [00:09:57](#)
تمام ويستفاد ايضا من هذا الحديث ان انه يجوز للرجل ان يخطب على خطبة اخيه ما لم تكن المرأة قد ردت فان هذه المرأة خطبها ابو الجهم وخطبها معاوية. ثم خطبها النبي عليه الصلاة والسلام ليسامح. لانها لم تكن قد وافقت على واحد من - [00:10:16](#)
الاثنيين ويستفاد بايضا من هذا الحديث ان ذكرك للشخص الغائب بما يكره اذا كان في مقام النصيحة ليس غيبة فان النبي عليه الصلاة والسلام قال لها اما ابو الجهم فلا يطلع العصا عن عاتقه وامام معاوية - [00:10:44](#)

فصعلوك لا مال له مع ان المتوقع ان ابا الجهم لا يحب هذا وان معاوية لا يحب هذا لكن النبي عليه الصلاة والسلام قال ذلك من باب النصيحة فقلوه لذلك من باب النصيحة - [00:11:06](#)
لا يعد غيبة واضح تستفيد ايضا من هذا الحديث ان الامر يحتمل على الغالب وان من اخبر بالشئ غالبا لا يسمى كذب فالنبي عليه

الصلاة والسلام يقول اما ابو الجهم فلا يضع العصا عن عاتقه - 00:11:22

يعني ماذا لا يضع العصا عن عاتقه؟ يعني العصا دائما هنا دائما العصا هنا حتى عندما ينام ليس هذا المقصود المقصود انه يضع العصا كثيرا على عاتقه لكن مع انه عندما ينام مثلا يضع العصا يبعد العصا - 00:11:44

صح؟ هذا مثله لا يسمى كذبا انما المقصود منه المبالغة قال النبي عليه الصلاة والسلام اما معاوية فلا مال له هل معنى انه ليس عنده شيء؟ حتى ثياب ما عنده - 00:12:05

ليس هذا المقصود انما المقصود المبالغة اذا من يخبر بالشيء من باب المبالغة لا لا يقال عنه هذا كذب واضح ونستفيد منه انه يجوز ان يتزوج المولى من هو ارفع منه نسبا؟ فاسامة بن زيد كان مولى. ومع ذلك تزوج فاطمة بنت قيس - 00:12:20

وهي من قريش. فيجوز ان يتزوج الادنى نسبا من هو اعلى نسبا. ثم قال باب العدة عن سبيعة الاسلمية انها كانت تحت سعد بن خولة سعد بن خول الذي مر معنا قريبا - 00:12:48

قال لكنني البائس سعد بن قوله يرثي له رسول الله صلى الله عليه وسلم ان مات بمكة. تمام؟ وطبعا هنا ابو الجهم ابو الجهم مر معنا في باب في باب السترة - 00:13:09

قال النبي صلى الله عليه وسلم صلى الى صلت في خميسة لها اعلام فلما صلى والهته في الصلاة فلما صلى قال ابعثوا بهذه الى ابي الجهم. واتوني بامبجانية ابي الجهم. واضح - 00:13:25

فقد مر معنا من قبل. قال عن سبيع الاسلمية انها كانت تحت سعد بن خولة. تحت سعد بن خولة. وهو من بني عامر باللؤي وكان ممن شهد بدر فتوفي عنها في حجة الوداع اي في مكة - 00:13:42

وهي حامل فلم تنشب ان وضعت حملها بعد وفاته. يعني بعد ان مات زوجها بعد ان مات زوجها بقيت اياما ثم وضعت الحمل فلما تملت من نفاسها تملت يعني انتهت من نفاسها - 00:14:00

تجملت للخطاب بدأت تتزين وتتجمل اذا كان هنالك احد يريد الزواج مستعدة. تمام؟ فلما تملت من نفاسها تجملت الخطاب. فدخل عليها ابو السنابل من بعك رجل من بني عبد الدار - 00:14:22

فقال لها ما لي اراكي متجملة لعلك ترجين النكاح. لعلك تريدان الزواج والله ما انت بناكح حتى يمر عليك اربعة اشهر وعشر قالت سبيعة فلما قال لي ذلك جمعت علي ثيابي حين امسيت - 00:14:44

فاتيت رسول الله صلى الله عليه وسلم فسألته عن ذلك فافتاني باني قد حللت حين وضعت حمدي وامرني بالتزويج ان بدا لي قال ابن شهاب من هو هذا ابن شهاب - 00:15:07

ابن شهاب الزهري ابن شهاب الزهري شيخ الامام مالك قال ابن شهاب ولا ارى بأسا ان تتزوج حين وضعت وان كانت في دمها غير انه لا يقربها زوجها حتى تطهر - 00:15:24

هذا الحديث ساقه المؤلف رحمه الله تعالى في باب العدة ليبين لنا ان المرأة الحامل عدتها بوضع الحمل سواء كانت مطلقة او متوفى عنها زوجها فالمرأة اذا طلقها زوجها وهي حامل - 00:15:41

فعدتها بوضع الحمل والمرأة اذا مات زوجها وهي حامل فعدتها بوضع الحمل حتى وان وضعت الحمل بعد الموت او بعد الطلاق بساعة تنتهي العدة واضح اما اذا كانت المرأة ليست حاملا وطلقها زوجها فعدتها ثلاثة افرع - 00:16:07

واذا كانت المرأة ليست حامل ومات عنها زوجها فعدتها اربعة اشهر وعشرا فهذه المرأة مات زوجها سبيع الاسلمية وبعد ان ماتت زوجها بايام وضعت الحمل فانتتهت العدة وتجملت للخطاب. فقال لها ابو السنابل لا لا بد ان تنتظري اربعة اشهر وعشرة ايام -

00:16:35

فذهبت تسأل النبي عليه الصلاة والسلام فاخبرها ان العدة انتهت بالوضع بوضع الحمل وامرها ان تتزوج ان ارادت ذلك اذا نستفيد من هذا الحديث ان المرأة الحامل تنتهي عدتها بوضع الحمل - 00:17:04

ونستفيد من هذا الحديث ايضا ان المرأة اذا وضعت يجوز لها ان تتزوج مباشرة ويجوز لها ان تتجمل للخطاب. اما المرأة غير الحامل

فعدتها اربعة اشهر وعشرة ايام اذا مات زوجها. وعدتها - [00:17:21](#)

وثلاثة اذا طلقها زوجها قال المصنف رحمه الله وعن زينب بنت ام سلمة قالت توفي حميم لابي عفوا قال توفي حميم لام حبيبة

فدعت بسفرة فمساحته بذراعيها وقالت انما اصنع هذا لاني سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:17:41](#)

يقول لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا والحميم اي القرابة هذا الحديث فيه

بيان مشروعية الاحداد والاحداد معناه ان المرأة ان المرأة تترك الزينة فتترك الزينة في اللباس - [00:18:10](#)

اي في لباس الثياب فلا تلبس الثياب ولا تلبس الذهب ولا تكتحل ولا تتطيب هذا يسمى احداد والاحداد مشروع اذا مات قريب للمرأة

فهذا القريب اذا مات فانها تحت فانها تحد ثلاثة ايام - [00:18:38](#)

اي تبقى في الحداد ثلاثة ايام ولا يجوز الزيادة على ذلك واذا كان زوجها فانها تكون حادة اربعة اشهر وعشرة ايام اي مدة العدة ولذلك

ام حبيبة عندما مات لها قريب شخص من قرابتها - [00:19:03](#)

دعت بسفرة السفرة عبارة عن طيب او شيء تستعمله النساء من اجل ماذا من اجل ان يكون الجلد لينا اه يشبه الورس كركما هكذا ماذا

يسمى؟ ماذا يسمى عندكم كركمة - [00:19:29](#)

ماذا سمعهم اه نعم اي مثل هذا تمام؟ فدعت بسفرة فتجملت بها وقالت سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول لا يحل لامرأة

تؤمن بالله واليوم الآخر ان تحد على رجل فوق ثلاث الا على زوج اربعة اشهر وعشرا - [00:19:49](#)

قال وعن ام عطية وام عطية مرت معنا في اكثر من موضع مرت معنا في صلاة العيدين مرت معنا في كتاب الجنائز قالت نهينا عن

اتباع الجنائز ولم يعزم علينا. مرت معنا ايضا في كتاب الجنائز انها غسلت بنت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:20:15](#)

ومرت معنا هنا وهذا الموضع الرابع قال وعن ام عطية ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا تحدوا امرأة على ميت فوق ثلاث الا

على زوج اربعة اشهر - [00:20:32](#)

وعشرة تقدم هذا ولا تلبس ثوبا مصبوغا الا ثوب عصب لا تلبس ثوبا مصبوغا يعني ثوبا مصبوغ ثوب الزينة الذي فيه احمر واصفر

وازرق لا تلبس هذا في اثناء في اثناء - [00:20:46](#)

الحداد انما تلبس ثوبا عاديا ليس فيه زينة ولذلك قال الا ثوب عصب. ثوب العصب. هاي الثياب تصنع في اليمن فيها بياض وسواد

فقط أبيض واسود فقط ليس فيه الوان - [00:21:05](#)

تمام؟ قال ولا تكتحل لا تستعمل الكحل لان الكحل زينة ولا تمس طيبا الا اذا طهرت نبذة من قسط او اظفار يعني اذا طهرت المرأة من

الحيض فانه يستحب لها ان تستعمل - [00:21:22](#)

الطيب من اجل ان تتبع الدم اثر الدم حتى تزول رائحة الدم اي دم الحيض. واضح؟ فقط هذا. اما غيره لا تتطيب المرأة اذا كانت في

الاحداد قال العصب ثياب من اليمن فيها بياض وسواد. قال وعن ام سلمة رضي الله عنها قالت - [00:21:43](#)

جاءت امرأة الى رسول الله صلى الله عليه وسلم فقالت يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عيناها يعني عندها

مشكلة في العين اشتكت من عيناها وتريد هذه المرأة ان تستعمل - [00:22:07](#)

الكحل في العين يا رسول الله ان ابنتي توفي عنها زوجها وقد اشتكت عيناها افنكحها؟ نعم لها كحل فقال رسول الله صلى الله عليه

وسلم لا مرتين او ثلاثا. لا - [00:22:27](#)

مرة اخرى تقول قال لا. مرة ثالثة تقول؟ قال لا كل ذلك يقول لا وهذا فيه دليل على ان المرأة في حال الاحداد لا تستعمل الكحل الا ان

الفقهاء قالوا - [00:22:45](#)

قد جاء في الحديث ان النبي صلى الله عليه وسلم اذن لام سلمة ان تستعمل الكحل في الليل طب لماذا اذن لام سلمة ان تستعمل

الكحل في الليل وهي محددة ولم يأذن لهذه المرأة - [00:23:04](#)

قالوا انما لم يأذن لها النبي عليه الصلاة والسلام لانه لم يتحقق من شكواها يعني كأن هذه المرأة فعلا تشتكي لكن ليس الما ليس الما

كبيراً. يعني قد يكون الم لكن او امر في العين لكن - [00:23:20](#)

ليس قويا فبالتالي لما لم يتحقق النبي عليه الصلاة والسلام من ذلك لم يأذن لها. والا فقد اذن النبي عليه الصلاة والسلام لام ان تستعمل الكحل ليلا ولذلك قال العلماء استعمال الكحل - [00:23:35](#)

اذا كان الانسان اذا كانت المرأة تحتاج اليه لا بأس به قال ثم قال انتبه لهذا الحديث قال ثم قال انما هي اربعة اشهر وعشر يعني المرأة كم تبقى في حالة العدة - [00:23:53](#)

اذا مات زوجها اربعة اشهر وعشرة ايام فقط قال انما هي اربعة اشهر وعشر. وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحوض. اوه ما معنى الترمي بالبعرة على رأس الحوض - [00:24:11](#)

قال في الجاهلية كان لهم عادات غريبة جدا المرأة اذا مات زوجها في الجاهلية يدخلونها غرفة صغيرة جدا يعني يعني مثل هذا هكذا تبقى فيها سنة كاملة وممنوع خلال سنة كاملة ان تغتسل - [00:24:31](#)

وممنوع انها تقلم الاظفار ولا ان تغير الثياب سنة كاملة تبقى في هذا المكان يؤتونها فقط بالطعام وتبقى متسخة واطفارها طويلة وشعرها مدة سنة فقط يعطونها طعام تبقى هكذا. فالنبي عليه الصلاة والسلام يقول لهم يقول لهذه المرأة الا تستطيع ابنتك ان تصبر اربعة اشهر وعشرة ايام - [00:24:50](#)

وقد كانت احداكن في الجاهلية تبقى سنة على تلك الحالة المزرية قال لها انما هي اربعة اشهر وعشر. وقد كانت احداكن في الجاهلية ترمي بالبعرة على رأس الحوض. يعني بعد ان تكمل السنة - [00:25:16](#)

تأخذ تأخذ بعرة بعرة روث الحمار وترمي بها علامة على انها قد انتهت من عدتها بعد سنة واضح وكانت المرأة هكذا في الجاهلية ثم جاء الاسلام وكانت المرأة اذا مات زوجها تعتد سنة - [00:25:34](#)

في بيت زوجها ليس في مثل هذا الذي كان في الجاهلية. تعتد سنة في بيت زوجها تبقى في بيت زوجها تأكل وتشرب وبعد السنة تنتهي عدتها وليس لها ميراث خلاص يعني يموت زوجها تبقى سنة في بيت زوجها تأكل وتشرب - [00:26:00](#)

وهي في العدة وبعد السنة تخرج من بيت زوجها وليس لها ميراث. هذا كان في بداية الاسلام وهذا مذكور في سورة البقرة والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا وصية لازواجهم متاعا الى الحول غير اخراج - [00:26:26](#)

اي تبقى سنة في البيت تتمتع اكلة شاربة بدون اخراج ثم نسخ هذا نسخ هذا بايتين باية البقرة والذين يتوفون منكم ويذرون ازواجا يتربصن بانفسهن اربعة اشهر وعشرا ونسخ هذا بايات الميراث - [00:26:43](#)

فاعطيت المرأة الثمن ان كان للميت فرع وارث. واعطيت الربع ان لم يكن للميت فرع وارث ولذلك قالت زينب كانت المرأة اذا توفي عنها زوجها اي في الجاهلية دخلت حفشا الحفش البيتي الصغير - [00:27:04](#)

ولبست شر ثيابها اسوأ الثياب. ولم تمس طيبا ولا شيئا حتى تمر بها سنة ثم تؤتى بدابة حمار او شاة او طير فتفتظ به يعني يأتون لها مثلا بدجاجة او بحمامة او - [00:27:23](#)

فتأخذ هذا الطير وتمسح به جلدها قبل ان تغتسل تمسح هكذا به جلدها وهي متسقة يعني لها سنة لم تغتسل واضح؟ هذا الطير لا يتحمل الوسخ يموت ولذلك انظر ماذا قال فقلما تفتض بشيء الا مات من من الرائحة الكريهة والوسخ. نعم - [00:27:44](#)

ثم تخرجوا فتعطى بعرة فترمي بها. علامة ان انها انتهت من السنة. انتهت من العدة ثم تراجع بعد ذلك ما شاء ثم تراجع بعد ذلك ما شاءت من طيب او غيره. هذا كان في الجاهلية - [00:28:09](#)

فالاسلام ابطال ذلك كله قال المصنف رحمه الله تعالى كتاب اللعان. اللعان معناه ان الرجل اذا اتهم زوجته بالزنا ولم يكن له بينة فهو في الخيار بين امرين. اما ان يأتي بالبينة اربعة رجال - [00:28:27](#)

واما ان يجلد لانه قاذف اما ان يأتي بالبينة واما ان يجلد فالاسلام جعل للزوج طريقا ثالثا اما ان تقيم البينة قال ليس عندي بينة اذا تجلد صعب ايضا ابرد - [00:28:54](#)

طيب تسكت كيف اسكت وقد رأيت رجلا يزني بامرأتي فانزل الاسلام امرأ ثالثا وهو ان تلعن ان تلعن اربع مرات وان تنفي الولد اذا كان هنالك ولد تقول انه ليس منك ان تنفيه عنك - [00:29:17](#)

وذكرت الملائكة في سورة النور وتلاعن الزوجان بحضرة النبي صلى الله عليه وسلم في قصة عويمر العجلاني كما سيأتي فيقول الزوج اربع مرات اشهد بالله اني لمن الصادقين فيما رميتها به - [00:29:41](#)

من الزنا ويسميتها ان كانت حاضرة اذا كانت حاضرة عند القاضي يقول اشهد بالله اني لمن الصادقين فيما رميت به فلانة من الزنا وان ذا الولد فلان ليس مني هكذا يقول اربع مرات - [00:30:04](#)

والخامسة باللعن وهي تقول اربع مرات انه لمن الكاذبين والخامسة بالغضب يقول اربعا ان القاضي امر اذا زنا زوجته عنها اشتهر او الحق الطفل به من الزنا اشهد لاهي لصادق انا فيما رميتها به وان ذا. اي الولد. ليس مني. خامسا اللعنة عليه - [00:30:25](#)

من خالقه ان كذب يشير ان تحظر لها مخاطبا. اذ ان كان حضرت يشير لها او سميت وهي تقول واربعة اشهد بالله لكذبا ادعى هكذا صيغة الملائكة. هنا ذكر قصة الملائكة فقال عن عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. ان فلانا قال يا رسول الله - [00:30:55](#)

ارأيت لو وجد احدا امرأته على فاحشة كيف يصنع؟ ان تكلم تكلم بامر عظيم وان سكت على مثل ذلك. قال فسكت النبي صلى الله عليه وسلم ولم يجبه. فلما كان بعد ذلك اتاهم - [00:31:21](#)

بعد ايام جاء نفس الرجل عويمر العقلاني فقال ان الذي سألتك عنه قد ابتليت به فانزل الله عز وجل هؤلاء الايات والذين يرمون ازواجهم فتلاهن عليه النبي صلى الله عليه وسلم - [00:31:41](#)

ووعظه وذكره واخبره ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة يعني اذا كنت لست متأكدا فكونك تجلد حد القذف ثمانين جلدة افضل من عذاب الآخرة واخبره ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة؟ فقال لا. والذي بعثك بالحق ما كذبت عليها - [00:32:03](#)

ثم دعاها النبي عليه الصلاة والسلام دعا المرأة فوعظها وذكرها واخبرها ان عذاب الدنيا اهون من عذاب الآخرة. قالت لا والذي بعثك بالحق انه كاذب هي تقول انه لكاذب وهو يقول انه صادق - [00:32:31](#)

فبدأ الرجل فشهد اربع شهادات بالله انه لمن الصادقين والخامسة ان لعنة الله عليه ان كان من الكاذبين ثم ثنى بالمرأة فشهدت اربع شهادات بالله انه لمن الكاذبين. والخامسة ان غضب الله عليها ان كان من الصادقين - [00:32:54](#)

ثم فرق بينهما. والفرقة باللعان لا تحتاج الى طلاق طرقة فسخ وهي فرقة ابدية تصير هذه المرأة محرمة عليه ابدا واذا نفى الولد فان الولد لا ينسب اليه بل ينسب الى امه فيقال فلان ابن فلانة. ولا ينسب الى هذا الرجل الذي نفاه - [00:33:18](#)

ثم قال النبي عليه الصلاة والسلام الله يعلم ان احكما كاذب. فهل منكما من تائب؟ ثلاثا وفي لفظ قال لا سبيل لك عليها. قال يا رسول الله ما لي؟ انا اعطيتها مهرا - [00:33:47](#)

انا تزوجتها واعطيتها مهرا اريد المهر يا رسول الله مالي؟ فقال النبي عليه الصلاة والسلام لا مال لك ان كنت صدقت ان كنت صدقت عليها اي اعطيتها الصداق اعطيتها المهر فهو بما استحلت من فرجها - [00:34:06](#)

انتقد عاشرتها ان كنت قد صدقت عليها فهو بما استحلت من فرجها وان كنت كذبت عليها فهو ابعد لك منها. يعني ان كنت صدقت صدقت هنا ليس بمعنى اصدقت ان صدقت اي كنت صادقا. واضح؟ ان كنت صادقا فهو بما استحلت من فرجها. وان كنت كاذبا - [00:34:24](#)

فهو ابعد عنك اي ان المار ابعد عنك ان يعود اليك مرة اخرى. نعم قال وعنه اي وعن عبد الله بن عمر ان رجلا رمى امرأته وانتفى من ولدها في زمن رسول الله صلى الله عليه وسلم. فامرهما رسول الله عليه - [00:34:51](#)

فامرهما رسول الله صلى الله عليه وسلم فتلاعنا كما قال الله عز وجل اي كما ذكر الله في كتابه ثم قضى النبي صلى الله عليه وسلم بالولد للمرأة وفرق بين المتلاعنين - [00:35:12](#)

وقد تقدم بيان ذلك قال وعن ابي هريرة رضي الله عنه قال جاء رجل من بني فزارة الى النبي عليه الصلاة والسلام فقال ان امرأتي ولدت غلاما اسود فقال النبي عليه الصلاة والسلام - [00:35:33](#)

هل لك من ابل؟ عندك جمال عندك ابل؟ قال نعم. قال فما الوانها؟ قال حمر قال هل فيها من اوراق قال ان فيها لورقي يعني عدد من الابل لونها لون الورق الورق مثل اللون ماذا؟ الرمادي يعني قريب من هذا - [00:35:53](#)

لا ابيض ولا اسود وسط بينهما فقال يعني قريب من هذا. فقال ان فيها لو ارقى. قال فاني اتاها ذلك. كيف صارت الوانها مختلفة هي ابل حمر وفيها بعضها قريب من الاسود - [00:36:16](#)

فقال يا رسول الله لعله نزعه عرق. يعني لعل احد اجداد هذه الابل كان هكذا فقال وابنك هذا الذي لونه اسود لعله نزعه عرق. كما تقول هذا في الابل قل هذا ايضا في ولده - [00:36:37](#)

واضح؟ فقال يا رسول الله لعله نزعه عرق فقال وهذا عسى ان يكون نزعه عرق تستفيد من هذا الحديث استعمال النبي عليه الصلاة والسلام للقياس وظرب الامثلة للمستفتي فالمستفتي قد يحتاج احيانا ان تضرب له مثالا حتى يتضح له الامر. فالنبي عليه الصلاة والسلام استعمال القياس وظرب له مثالا حتى - [00:36:57](#)

له الامر. اللهم صيبا نافعا. قال وعن عائشة رضي الله عنها قالت اختص فما سعد ابن ابي وقاص وعبدالله بن زمعة في غلام فقال سعد يا رسول الله هذا ابن اخي - [00:37:31](#)

عتبة بن ابي وقاص عهد الي انه ابنه انظر الى شبهه وقال عبد بن زمعة هذا اخي يا رسول الله ولد على فراش ابي من والدته فنظر رسول الله صلى الله عليه وسلم الى شبهه - [00:37:51](#)

فرأى شبهها بينا بعتبة فقال هو لك يا عبد بن زمعة الولد للفراش وللعاهر الحجر. واحتجبي منه يا سودة فلم سودة قط ما معنى هذا الحديث هنالك رجل عنده امة - [00:38:09](#)

والد زمعة والد اه نعم اه قال اختص جمعة نعم والد زمعة كان عنده امة ابوه كان عنده امة هذه قال اما كان في ايام الجاهلية يكثر الزنا بين الاماء - [00:38:38](#)

الزنا ينتشر بين الائمة فحصل ان اخ سعد بن ابي وقاص اخوه اسمه عتبة حصل منه زنا مع هذه القمح واضح؟ فحملت الامة وانجبت غلاما. هذا الغلام كان يشبه عتبة - [00:39:02](#)

يشبه عتبة لكن هذه الامة انما هي امة من؟ والد زمعة واضح فاخصم رجلان سعد بن ابي وقاص اخو عتبة يقول هذا ابن اخي صح اخي زنا بهذه الامة وهذا الولد الغلام هذا ابنه انظر الى الشبه في شبه هذا الغلام يشبه اخي - [00:39:29](#)

هذا ابن اخي لكن جمعه يقول يا رسول الله هذا الغلام ولد على فراش ابي فان هذه الامة كانت امة عند ابي. هذا الرجل كان زانيا ليس له حق واضح - [00:39:59](#)

فالنبي عليه الصلاة والسلام نظر الى الغلام رأى فعلا انه يوجد شبح بين هذا الغلام وبين عتبة. اخو سعد لكن هذا الشبه لا يكفي فالحكم الشرعي فالحكم الشرعي لا يبنى على هذا - [00:40:21](#)

الحكم الشرعي ان الولد يكون للفراش. اي ان الولد ينسب لصاحب الفراش فهذه الامة سيدها من؟ والد زمعة. اذا الولد بوالدي سمعه فقال لجمعه هذا اخوك خذ وقال الولد للفراش وللعاهر الحجر ما معنى العاهر؟ العاهر يعني الزاني - [00:40:39](#)

الزاني له الحجر ما معنى له الحجر؟ يعني ليس له شيء اذا يريد شيئا اعطيه حجر ليس له شيء وهذا عند في اللغات العربية هذا يسمى كناية عندما يقول اعطيه حجر اوله الحجر يعني ليس له شيء كما جاء في الحديث اذا جاءك صاحب - [00:41:08](#)

الكلب يطلب ثمنه فاملاً كفه من تراب. يعني ليس له شيء لا تعطيه شيئا. هذا المقصود اذا هذا الحديث يدل على ان الولد ينسب للفراش ولذلك نقول لو ان امرأة متزوجة - [00:41:28](#)

حصل ان شخصا زنا بها فحملت وبعد ان حملت وظلعت وكان هذا الغلام الذي وضعته يشابه الشخص الزاني فان هذا الولد ينسب للزوج ولا ينسب للزانية لان الولد ينسب للفراش. فان قال الزوج - [00:41:47](#)

سانفيه سالعن نقول يمكنك ذلك تريد ان تلاعن شرع لك حق اللعان. لكن اذا كنت لا تريد الولد ينسب لك لان الولد للفراش وللزاني او للعاهر الحجر هذا معنى الحديث. نعم. قال وعن عائشة رضي الله عنها انها قالت ان رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:42:18](#)

تم دخل علي مسرورا تبرق اسارير وجهه يعني فرحا دخل عليها فرحا فقال الم تر ان مجززا مجززا اسمه رجل من بني المدلج مدلجين الم تري ان مجززا النظر انفا الى زيد ابن حارثة - [00:42:45](#)

واسامة بن زيد فقال ان بعض هذه الاقدام لمن بعض وكان مجزز طائفا عند العرب يوجد علم اسمه علم القيافة علم القيافة هذا يستطيع ان ينظر في الاقدام مثلا لو اتينا بشخص وشخص اخر وغطينا عليهم ولم تظهر منهم الا الاقدام فقط - [00:43:09](#)

يستطيع ان يقول لك هذا بينهم قرابة او ليس بينهم قرابة يقول من خلال اقدامهم يقول مثلا هذا اب ابن او يقول هؤلاء ليس بينهم قرابة يعرف ذلك من خلال القدم - [00:43:37](#)

هذا علم يسمى علم القيافة كان بنو المدلج هؤلاء اشهر الناس به حتى قال بعض الفقهاء ان علم القيافة هذا خاص بهم فلا يقبل قول القائف الا اذا كان منهم فقط - [00:43:54](#)

اسامة بن زيد بن حارثة. اسامة كان اسود اللون في حديث فاطمة بنت قيس التي مر معا الذي مر معنا قال لها النبي عليه الصلاة والسلام انكحي اسامة اسامة كان لونه اسود ابوه زيد ابن حارثة - [00:44:17](#)

كان ابيض اللون فكان من عادة قريش انها تطعن في الانساب. كيف هذا اسود وابوه ابيض ما يناسب يعني لعل امه فعلت شيئا هكذا يقولون واضح فالنبي عليه الصلاة والسلام - [00:44:34](#)

كان جالسا واسامة بن زيد بن حارثة وابوه زيد بن حارثة مضطجعين وقد تغطيا بثوب فدخل مجزز هذا القائف الذي يعرف القيافة فنظر الى الاقدام فقط فقال ان هذه الاقدام بعضها من بعض - [00:44:58](#)

ما معنى بعضها من بعض يعني هؤلاء من اسرة واحدة ابو ابن مثلا فالنبي عليه الصلاة والسلام فرح بذلك لان هذا قرينة واضحة على ان اسامة ابن زيد وليس كما يقول الناس كيف هذا اسود وابوه ابيض - [00:45:23](#)

واضح فقالت عائشة دخل علي رسول الله عليه الصلاة والسلام مسرورا تبرق اسارير وجهه من الفرح. ويقول له الم ترين ماذا على مجزز قال عندما نظر الى الاقدام هذه الاقدام بعضها من بعض - [00:45:43](#)

قال وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه قال ذكر العزل لرسول الله صلى الله عليه وسلم. العزل معناه ان الرجل يجمع زوجته او يجمع امته لكنه ينزل خارج الفرج لا ينزل في الفرج - [00:46:02](#)

حتى لا تحمل منه كانوا هم اي العرب يصنعون هذا كثيرا مع الاماء. لانهم لا يريدون من الامة ان تحمل. لانها عندما تحمل وهي زوجته يعني اذا كان متزوج بامة - [00:46:25](#)

وحملة وانجبت فان الاولاد يكونوا ارقاء. يكونون عبيدا. هو لا يريد ان يكون اولاده عبيدا وكذلك عندما تحمل تنقص قيمتها فكان يجمع وقبل الانزال ينزل خارج الفرج هذا يسمى العزل - [00:46:44](#)

فهل هذا العزل جائز او غير جائز؟ فقال هنا ذكر العذر لرسول الله صلى الله عليه وسلم فقال ولم انظر ولم يفعل ذلك احداكم. قال ولم يقل فلا يفعل ذلك احداكم - [00:47:06](#)

هنالك فرق بين العبارتين قالوا ولم؟ يعني ما الحاجة ان يفعل ذلك احداكم ولم يقل بالنهي لا يفعل ذلك احداكم. فدل هذا على انه ليس منهيا عنه ليس منهيا عنه. قال فانه ليست نفس مخلوقة الا الله خالقها. معنى ذلك اي ان الله لو قدر - [00:47:26](#)

الولد فانه سيحصل ولو قدر الله انها لا تحمل فانها لن تحمل قال جابر بن عبد الله رضي الله عنهما كنا نعزل والقرآن ينزل اي كنا نعزل في زمن الوحي ولو كان محرما او منهيا لنهى عنه القرآن - [00:47:53](#)

ولذلك قال لو كان شيئا ينهى عنه لنهانا عنه القرآن طبعا هذه العبارة لو كان شيئا ينهى عنه لنهانا عنه القرآن ليست من كلام جابر. وانما من كلام سفيان - [00:48:17](#)

وصاحب العمدة جعلها كانها من كلام جابر بن عبد الله. هي ليست من كلام جابر. هي مدرجة في الحديث من كلام سفيان. واضح ثم قال وعن ابي ذر انه سمع رسول الله صلى الله عليه وسلم يقول - [00:48:38](#)

ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر. اي لا يجوز للانسان انه سب الى غير ابيه مثلا هو فلان ابن فلان يقول لا انا فلان ابن فلان - [00:48:58](#)

فينتسب لرجل اخر وهذا كان موجودا في الجاهلية ويسمى التبني. فانزل الله عز وجل في سورة الاحزاب ادعوهم لابائهم فكان يقال

مثلا زيد بن محمد فانزل القرآن ادعوهم لابائهم فصار يسمى زيد ابن حارثة - [00:49:16](#)

واضح فهذا الفعل من الكفر والمقصود بالكفر هنا الكفر الاصغر. ليس من رجل ادعى لغير ابيه وهو يعلمه الا كفر هذا كقول النبي عليه الصلاة والسلام ثنتان في امتي كفر - [00:49:39](#)

الطعن في الانساب والاستسقاء بالنجوم قال ومن ادعى ما ليس له فليس منا. اي لو ان الانسان ادعى شيئا ليس له. ليس ملكه. قال هذا حقي. وهو ليس قل له قال فليس منا - [00:49:56](#)

وليبتوأ مقعده من النار. ومن دعا رجلا بالكفر اي قال يا كافر لشخص مسلم ومن دعا رجلا بالكفر او قال عدو الله وليس كذلك الا حار عليه. وفي الحديث الاخر اذا قال احدكم لاخيه يا - [00:50:14](#)

فقد باء بها احدهما اما ان يكون هذا الشخص يستحق ان يسمى كافرا واما ان تعود الكلمة اليه يقول الحافظ العلامة عبدالغني المقدسي رحمه الله تعالى كتاب الرضاع عن عبدالله بن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم في بنت حمزة اي بن عبد المطلب - [00:50:34](#)

لا تحل لي لا تحل لي. يحرم من الرضاع ما يحرم من النسب. وهي ابنة اخي من الرضاعة وعن عائشة رضي الله عنها قالت قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة - [00:51:01](#)

حمزة بن عبد المطلب عم النبي صلى الله عليه وسلم نسبا عمه اخو ابيه في النسب واخو النبي عليه الصلاة والسلام من الرضاعة يعني هو عم واخ في نفس الوقت - [00:51:21](#)

عم النبي صلى الله عليه وسلم نسبا واخ له في الرضاعة ولذلك قال النبي عليه الصلاة والسلام في ابنة حمزة قال انها لا تحل لا تحل لي انها ابنة اخي من الرضاعة. لان ثوبية مولاة ابي لهب ارضعت حمزة وارضعت النبي صلى الله عليه وسلم - [00:51:38](#)

وهذا الحديث يدل على انه يحرم من الرضاع ما يحرم من النسا والمحرمات من النساء ثمانية عشر امرأة سبع بالنسب وسبع بالرضاع واربع بالمصاهرة الام البنت الاخت العممة الخالة بنت الاخ وبنته الاخت. هؤلاء بالنساء - [00:52:02](#)

والام من الرضاع والبنت من الرضاع والاخت من الرضاع والعممة من الرضاع والخالة من الرضاع وبنت الاخ من الرضاع وبنت الاخت من الرضاع. هؤلاء بالرضاع وام الزوجة وبنت الزوجة التي تسمى الربيبة - [00:52:31](#)

ام الزوجة وبنت الزوجة وزوجة الاب اي زوجة الاب الثانية وزوجة الاب وزوجته الابن وحنائل ابنائكم الذين من اصلا بكم هؤلاء ثمانية عشر امرأة محرمات تأبيدا ولذا قالت عائشة رضي الله عنها ان الرضاعة تحرم ما يحرم من الولادة - [00:52:53](#)

وعنها اي عن عائشة قالت ان افلح اخا ابي القعيس استأذن علي بعدما انزل الحجاب فقلت والله لا اذن لهم حتى استأذن رسول الله صلى الله عليه وسلم فان اخا ابي القعيس ليس هو الذي ارضعني - [00:53:21](#)

ولكن ارضعني امرأة ابي القعيس فدخل علي رسول الله صلى الله عليه وسلم فقلت يا رسول الله ان الرجل ليس هو الذي ارضعني ولكن ارضعني امرأته فقال ائذني له فانه عمك تربت يمينك - [00:53:41](#)

عائشة رضي الله عنها تذكر قصة حصلت لها وهي ان امرأة ارضعتها هذه المرأة التي ارضعتها ستكون ماذا امها من الرضاع. تمام. زوج هذه المرأة ماذا سيكون لعائشة ابوها من الرضاعة ممتاز - [00:54:01](#)

اخو زوجها اخو زوج هذه المرأة. يعني اخو ابو عائشة من الرضاع اسمه ابو القعيس. ماذا سيكون لعائشة الان قلت عائشة ارضعتها امرأة هذه المرأة امها من الرضاع زوج هذه المرأة ماذا - [00:54:25](#)

علاقته بعائشة ابوها من الرضاع. اخو هات الرجل ما علاقته بعائشة عمها عمها من رضاع واضح فهذا الرجل اسمه ابو القعيس اراد ان يستأذن على عائشة اراد ان يزور عائشة - [00:54:47](#)

قالت لا اذن لهم فانه ليس هو الذي ارضعني الذي التي ارضعني زوجة اخيه ليس هو فلما دخل النبي عليه الصلاة والسلام سألت النبي عليه الصلاة والسلام هذا يريد ان يدخل علي - [00:55:04](#)

ليس هو الذي ارضعني انما ارضعني زوجة اخيه فقال عليه الصلاة والسلام ائذني له فانه عمك هذا عمك هذا اخو ابوك من الرضاع

اُذني له فانه عمك تربت يمينك تربت يمينك يعني كلمة تقال وماذا عند العرب؟ يعني عندما - 00:55:22

يكون الشخص مثلا مخطئا او نحو ذلك واضح؟ قال اذني له فانه عمك تربت يمينه قال عروة فبذلك كانت عائشة تقول حرموا من

الرضاعة ما يحرموا من النسب. كما ان العم من النسب محرم كذلك العم من الرضاع محرم - 00:55:48

قال وفي لفظ استأذن علي افلح فلم اذن له. فقال اتحتجبين مني وانا عمك؟ هذا ابو القعيش اسمه افلح قال لها اتحتجبين مني وانا

عمك؟ فقلت كيف ذلك قال ارضعتك امرأة اخي بلبن اخي - 00:56:10

قالت فسألت رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال صدق افلح اذني لهم وعنهما قالت دخل علي النبي صلى الله عليه وسلم وعندي

رجل فقال يا عائشة من هذا؟ قلت اخي من الرضاعة - 00:56:32

دخل النبي عليه الصلاة والسلام على عائشة وعندها رجل من هذا يا عائشة قالت اخي من الرضاعة فقال يا عائشة انظرن اخوانكن

فان من فانما الرضاعة من المجاعة. يعني تأكدي قبل ان تقولي هذا اخي من الرضاعة تأكدي هل شروط الرضاعة - 00:56:52

موجودة ام لا لانه يشترط في الرضاعة ان تكون في الحولين يعني ان يكون الطفل عمره اقل من سنتين ويشترط ان تكون الرضعات

خمس. فلو رضع الطفل مرة او مرتين او ثلاث او اربع فلا تحريم - 00:57:13

انما يكون التحريم اذا رضع خمس رضعات واذا كان عمر الطفل اقل من سنتين فقال له فقال لها النبي عليه الصلاة والسلام انظرن من

اخوانكن فانما الرضاعة من المجاعة اي اذا كان الطفل يتغذى باللبن اي لا زال صغيرا. قبل السنتين. اما اذا كان بعد - 00:57:35

السنتين حتى لو رفع عشر مرات لا يكون محرما واضح لذلك كان الفقهاء يقولون يستحب تدوين الرضاع حتى لا تختلط الامور

فالمرأة التي ترضع اطفال الناس تكتب رضع مني فلان خمس رضعات رضع مني فلان اربع رضعات رضع مني فلان ثلاث رضعات -

00:57:57

هكذا فان كتابة هذا مهمة حتى تترتب الاحكام الفقهية والذي اعرف انا هنا في بلادكم هذا لا ينتشر كثيرا الرضاعة لا توجد كثيرا

بحسب ما سمعت لكن عندنا في اليمن كثيرا جدا يعني كل - 00:58:23

واحد هذا اخوه من الرضاعة وهذا اخوه من الرضاعة. يعني كلهم اخوانا الرضاعة وكثيرا احيانا تحصل قضايا يتزوج الرجل وعنده

اولاد وبعد خمسطعشر سنة يعرف ان زوجته اخته من الرضاعة بينهم اولاد. يعني في بعض القضايا بينهم خمسة اولاد - 00:58:40

وبعد خمسطعشر سنة عرف انها اخته من الرضاعة. مشكلة هذا. نعم. لانهم لا يكتبون. لو يكتبون ما كان حصل هذا ولذلك الكتابة في

مثل هذه الامور مهمة. قال وعن عقبة ابن الحارث انه تزوج ام يحيى بنت ابي ايهاب - 00:59:02

فجاءت امة سوداء فقالت قد ارضعتكما. تقول لعقبة بن الحارث قد ارضعتك انت وارضعت زوجتك ارضعت المرأة التي تزوجتها.

ارضعتكما يعني انتم انتم اخوانا الرضاعة لا يجوز لكم الزواج فقالت قد ارضعتكما فسافر عقبة ابن الحارث الى النبي عليه الصلاة

والسلام يسأله يستفتيه - 00:59:23

قال فذكرت ذلك للنبي صلى الله عليه وسلم فاعرض عني يعني النبي عليه الصلاة والسلام كلمه عقبة فاعرض عنه قال فتنحيت

فذكرت له ذلك قال لي وكيف وقد زعمت ان قد ارضعتكما - 00:59:50

يشير بهذا النبي صلى الله عليه وسلم الى الورع قال الفقهاء جمهور فقهاء قالوا شهادة الرضاع لابد فيها من اربعة نساء ما يكفي فيها

واحدة فشهادة هذه المرأة لا تكفي في اثبات الرضاع. لابد من اربع نساء - 01:00:11

طيب يقول قال كيف النبي عليه الصلاة والسلام قال لهذا الرجل كيف وقد زعمت؟ كيف وقد قيل قال العلماء انما قال له النبي عليه

الصلاة والسلام ذلك من باب الورع من باب الاحتياط. وليس من باب الالزام. ولذلك قال له كيف وقد قيل؟ لم يقل - 01:00:34

له كيف وقد ثبت ولذلك عندما كلمه في المرة الاولى اعرض عنهم فعاد له الكلام مرة اخرى ولو كان قد ثبت لما اعرض عنه عليه الصلاة

والسلام فلذلك قال الامام الشافعي وكثير من الفقهاء ان هذا الحديث انما هو من باب اتقاء الشبهات - 01:00:51

من باب الورع والاحتياط. ومن اتقى الشبهات فقد استبرأ لدينه وعرضه. وليس من باب انه يلزمه مفارقتها ولذلك قال له النبي عليه

الصلاة والسلام كيف وقد زعمت نقف هنا ان شاء الله - 01:01:14

ونتتم غدا وبعد غد اسأل الله سبحانه وتعالى ان يرزقنا جميعا علما نافعا وعملا صالحا ورزقا طيبا انه جواد كريم بر رحيم. والله اعلم
وصلی الله وسلم وبارك على نبينا محمد - [01:01:34](#)
وعلى اله وصحبه اجمعين. والسلام عليكم ورحمة الله تعالى وبركاته - [01:01:48](#)